

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

تفويت رئيس جماعة بني بتاو فرصة ملتمس المطالبة بتقديم استقالته

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

يشرفني أن أحيل عليكم طلبا توصلت به من طرف أعضاء المجلس الجماعي لجماعة بني بتاو، دائرة أبي الجعد، إقليم خريبكة، راجيا منكم أخذه بعين الاعتبار، وإعمال المتعين بشأنه، ويتعلق الأمر بكون رئيس هذه الجماعة تعمد خرق مقتضيات المادة 70 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وذلك بعدم إدراج الملتمس الذي تقدم به ثلثي أعضاء المجلس الجماعي المزاولين لمهامهم ضمن جدول أعمال دورة أكتوبر 2018، رغم مشروعية هذا الملتمس وقانونيته واستيفائه للنصاب القانوني وتطابقه مع أحكام المادة 70 من القانون التنظيمي التي تنص على (بعد انصرام ثلاث سنوات من مدة انتداب المجلس، يجوز لثلثي 2/3 الأعضاء المزاولين مهامهم تقديم ملتمس مطابة الرئيس بتقديم استقالته، ولا يمكن تقديم هذا الملتمس إلا مرة واحدة خلال مدة انتداب المجلس)، إذ قام رئيس الجماعة بالتطاول على أحكام هذه المادة من القانون التنظيمي وتجاوزها، متحديا بذلك ملتمس أعضاء المجلس من أجل تفويت الفرصة عليهم للحيلولة دون مطالبتهم باستقالته أثناء الدورة، قصد ظفره بالثلاث سنوات المتبقية من مدة الإنتداب بطرق غير قانونية.

وعليه، نسائلكم السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات التي تعتمرون القيام بها في هذا الشأن، وذلك طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

حداد لحسن